

أحكام القرآن

@ 387 \$ الآية الموفية عشرين \$.

قوله تعالى (! !) [الآية 118] .

قد تقدم بيانها في قوله تعالى (! !) [آل عمران 28] .

فيها مسألتان \$ المسألة الأولى \$.

لا خلاف بين علمائنا أن المراد به النهي عن مصاحبة الكفار من أهل الكتاب حتى نهى عن التشبه بهم .

قال أنس قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تستضيئوا بنار أهل الشرك ولا تنقشوا في خواتيمكم عربيا .

فلم ندر ما قال حتى جاء الحسن فقال لا تستضيئوا لا تشاوروهم في شيء من أموركم ومعنى لا تنقشوا عربيا لا تنقشوا محمد رسول الله .

قال الحسن وتصديق ذلك في كتاب الله تعالى (! !) الآية .

وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن التشبه بالأعاجم \$ المسألة الثانية \$.

حسنة وهي أن شهادة العدو على عدوه لا تجوز لقوله تعالى (! !)